/ صفحه 318/

المحتمل للخطأ مع القدرة على النص الذي لا خطأ فيه، وقد قال تعالى في الآيتين ـ 3، 4 ـ من سورة النجم: " وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي وحى ".

والضمير في قوله: " هو " يعود إلى النطق، فيكون نطقه (صلى ا عليه وآله وسلم) مقصوراً على الوحي، وقد حكى هذا المذهب الأستاذ أبو منصور عن أصحاب الرأي، وقال القاضي في التقريب: كل من نفي القياس أحال تعبد النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) بالاجتهاد. قال الزركشي: وهو ظاهر اختيار ابن حزم. واحتج أصحاب هذا المذهب أيضاً بأن النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) كان إذا سئل ينتظر الوحي، ويقول: " ما أنزل عليّ َ في هذا شيء"، كما قال حين سئل عن زكاة الحمير: " لم ينزل عليّ َ إلا هذه الاية الجامعة "، وتلا الآيتين ـ 7،8 ـ من سورة الزلزلة: " فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره "، وكذلك انتظر الوحي في كثير مما سئل عنه، وممن ذهب إلى هذا المذهب أبو علي وأبو هاشم. والجمهور على أنه يجوز الاجتهاد للنبي (صلى ا عليه وآله وسلم)، ولغيره من الانبياء (عليهم السلام)، واحتجوا بأن ا تعالى خاطب النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) كما خاطب غيره من العباد، وضرب له الأمثال، وأمره بالتدبّ ُر والاعتبار، وهو أجل المتفكرين في آيات ا تعالى، وأعظم المعتبرين بها، وأما قوله تعالى: " وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحي "، فالمراد به القرآن وأنه ليس من عنده (صلى ا عليه وآله وسلم)، وإنما هو وحي إليه من ا تعالى، وهذا ردّ ٌ على قولهم إنما يعلمه بشر، على أنه لو سلم أن هذا ليس خاصاً بالقرآن لم يكن فيه دليل على نفي اجتهاده (صلى ا عليه وآله وسلم)، لأنه إذا كان متعبداً بالاجتهاد وبالوحي لم يكن نطقاً عن الهوى بل عن الوحي، وإذا جاز لغيره من الامة أن يجتهد بالإجماع مع كونه معرضاً للخطأ، فإنه يجوز له (صلى ا عليه وآله وسلم) من باب أولى، وهذا إلى أنه وقع منه ومن غيره من الانبياء كثير من الاجتهاد، فأما الاجتهاد الذي وقع منه فمثل قوله: " أرأيت لو تمضمضت "، " أرأيت لو كان على أبيك دين "، وقوله للعباس: " إلا الإذخر "، فلم ينتظر الوحي في هذا ولا في كثير مما سئل عنه، وقد قال: " ألا وإني قد أوتيت القرآن ومثله معه "، وأما الاجتهاد الذي